

شرح قواعد الأصول ومعاقد الفصول المطول للشيخ أحمد بن عمر

الحازمي 9

أحمد الحازمي

بسم الله الرحمن الرحيم يسر موقع فضيلة الشيخ احمد ابن عمر الحازمي ان يقدم لكم هذه المادة باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اما بعد وقفنا عند قول المصنف رحمة الله تعالى وفيه -

00:00:00

محكمون ومتتشابه. بعد ان شرع في بيان الاصل الاول وهو الكتاب المراد به القرآن. وذكر ان القرآن قعد لنا قاعدة عامة مطردة يستصحبها الاصولي وكذلك طالب العلم ان القرآن نزل بلغة العرب. فحينئذ كل ما جاز في -

00:00:28

العرب بشرط ان يكون مشتهرا واضحا بينا لا نادرا وقليلا وشادا فالعصر ان يكون القرآن مشتملا عليه ولذلك اذا ثبت المجاز باللغة حينئذ نقول القرآن فيه مجاز. واذا ثبت المعرف في اللغة فحينئذ نقول القرآن فيه -

00:00:48

فيه معظم. كذلك اذا ثبت المحكم والمتشابه في اللغة ان من كلام العرب ما هو بين واضح يفسر نفسه بنفسه وفيه ما هو متتشامي يختلف فيه السامعون في فهم المراد حينئذ يكون في القرآن مثل ذلك ودليل الكل الواقع. قد يكون -

00:01:08

بعض الاشياء موجودة في لغة العرب لكن غير موجودة في القرآن. حينئذ نقول لا يلزم كل ما وجد نقول لابد ان يكون موجود والا فلا

لا اذا وجد وثبت في لغة العرب ووجد له وقوع. حينئذ نقول مثلا ما دليل وجود المعرف في القرآن -

00:01:28

موجود في لغة العرب. تقول دليله ناشئة الليل. اذا الواقع هو الدليل. دليل الجواز ودليل الشرعية. كذلك المجاز تقول مثلا المجاز موجود في لغة العرب. ما دليل وجودهم في القرآن؟ تقول مثلا جناح الذل كما قال هنا. يريد ان ينقض -

00:01:48

ذلك نعم فعinemئذ نقول الواقع هو الدليل. اذا المجاز هنا والمعرف مراد المصنف انها موجودة في القرآن ودليله ان القرآن نزل بلسان عربي مبين واذا نزل بلسان عربي مبين فهذا اللسان العظيم قد اشتمل على الحقيقة والمجاز فحينئذ لا مانع من ان

يقال في القرآن مجاز -

00:02:08

وفيه محكم ومتتشابه. وفيه اي في الكتاب محكمون ومتتشابه لماذا نقول فيه محكم ومتتشابه لوجوده في اللغة العربية والقرآن نزل بلغة العرب ودليله الوجود الوضوء. نقول القرآن وصفه الرب جل وعلا بانه محكم كله -

00:02:38

وبانه متتشابه كله وبان بعضه محكم وبعضه متتشابه وصفه بانه محكم كله كما في قوله تعالى الف لام راء كتاب احکمت ایاته ثم

فصلت من لدن حکیم. هذا وصف للقرآن بانه محكم كله. كذلك وصف بانه متتشابه -

00:03:02

كله الله نزل احسن الحديث كتابا متتشابها. كتابا متتشابها. ووصف بعضه بانه محكم وبعضه بانه متتشابه كما في قوله تعالى هو الذي انزل عليك الكتاب منه ایات محکمات هن ام -

00:03:27

كتابي واخر متتشابهات اذا وصف القرآن بانه محكم كله وبانه متتشابه كله وبان بعضه محكم وبعضه متتشابه. اذا يكون عندنا من تقسيم احكام قد يطلق الاحکام يراد به الاحکام العام -

00:03:47

والتشابه العام وقد يراد به الاحکام الخاص والتشابه الخاص الاحکام العام هو المدلول عليه بقوله يس القرآن الحکیم. وصف القرآن كله بانه حکیم. والقرآن الحکیم كتاب احکمت ایاته. نقول المراد بالاحکام هنا الاحکام العام -

00:04:06

الاحکام العام والمراد به الاتقان والجودة في اللفظ والمعنى الاتقان والجودة في اللفظ والمعنى. فحينئذ الفاظه ومعانیه احکم ما يمكن

ان تكون من الاتقان. واعلى درجات البيان والفصاحة والبلاغة وحسن الترتيب وحسن السبك - 00:04:29

هذا يسمى ماذا؟ يسمى الاحكام العام. كذلك اخباره في كمال الصدق واحكامه في كمال وتمت كلمة رب صدقا وعدلا صدقا في الاخبار وعدلا في الاحكام وعدلا فيه في الاحكام. اذا المراد بكتاب بانه كتاب احکمت اياته. اي بلغ اعلى درجات الاحکام والاتقان - 00:04:57

اعلى درجات الاحکام والاتقان. اما قوله بانه متشابه او اطلاق الرب جل وعلا على القرآن بانه متشابه عام او متشابه الله نزل احسن الحديث كتابا متشابها. نقول المراد به ان بعضه يشبه بعضا - 00:05:24

هذا يسمى بالتشابه العام ان بعضه يشبه بعضا في الاتقان والاحکام. فحين اذ لا تتضارب ولا تتناقض احكامه ولا يكذب اخباره بعضها بعضا ولذلك جاء فلا يتذمرون القرآن ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا - 00:05:42

اختلافا كثيرا ولكن الاختلاف هنا المنفي لوجدوا فيه اختلافا كثيرا. هذا وصف حينئذ قد يوجد فيه بعض الاختلاف لكن لا يخرجه عن كونه في غاية الاتقان والاحکام في الاخبار و - 00:06:04

الاحکام اما التشابه الخاص والاحکام الخاص فهو الذي عنده المصنف هنا. فيه محکم ومتشابه. اذا فيه يعني جمع بين الاحکام والتشابه واذا قيل جمع بين الاحکام والتشابه حينئذ اخرج الاحکام العام - 00:06:23

واخرج التشابه العام. هذا لا مورد له في كتب الاصوليين. وانما يذكر في كتب علوم القرآن. وفيه محکم ومتشابه اي في الكتاب في القرآن محکم. محکم على وزن مفعول. اسم فاعل من احکمه يحکم فهو محکم. اسم مفعول - 00:06:42

اسم مفعول من احکم يحکم فهو محکم. من احکمت الشيء احکمه احکاما فهو محکم اذا اتفقته. ومنه قولهم بناء محکم اي ثابت ببعد انهدامه. وهو اي المحکم عند بعضهم كما ذكره في مختصر التحریم بانه ما اتضحت - 00:07:02

ما معناه؟ ما اتضحت معناه وظده المتشابه ما لم يتضمن معناه ما لم يتضمن معناه. هذا احسن ما يقال في النوعين. ما اتضحت معناه فهو محکم سواء اتضحت معناه بالسياق او بدليل اخر او بالسباق او بقرينة نقول ما دام ان المعنى - 00:07:27

فحينئذ فهو محکم سواء كان بنفسه ام بغيره. والمتشابه ما عداه. لكن القاعدة انه في تشابه انه يحمل على على المحکم فحين اذ يكون وصفه بانه متشابه في ابتداء الامر لا في الانتهاء - 00:07:53

لانه اذا قيل متشابه بانه لم يتضمن معناه هل لم يتضمن معناه مطلقا؟ قل لا ليس بالقرآن هذا ينفع عن القرآن لأن هذا نقص وعيوب حينئذ نقول ما لم يتضمن معناه اما ان يكون نسبيا لبعض العلماء قد تشكل عليه اية يموت وقد اشكت عليه هذه الآية لم يفهمها هذا - 00:08:11

ابوه وعدم اتضاح نسبي. اما عدم اتضاح عام لكل العلماء لكل الامة هذا لا وجود لها. لا وجود له وانما يحمل على المحکم فهي اتضحت حينئذ. فحينئذ الاحکام والتشابه الذي ورد في الآية يكون في ابتداء الامر. يكون في - 00:08:31

ابتداء الامر. اما في الانتهاء فلا ولو ولد ابتداء وانتهاء في حق شخص معين فحينئذ يكون هذا خاصا به. فيكون تشابه وجوده نسبي. وفيه محکم متشابه محکم ومتشابه. دليله وقوعه بل النص عليه هو الذي انزل عليك الكتاب منه ايات محکمة - 00:08:52

هن ام الكتاب هي العصر وآخر متشابهات يعني ومنه ايات اخر هذا صفة لمنصوب محنوف متشابهات وحينئذ يرد المتشابه الى المحکم فيفهم معناه هذا فيما كلف فيه العباد - 00:09:15

واما ما لم يكفلوا به كالمتشابه من ادراک كيفية الصفات مثلا لان المصنم مثل ما يكتبه بالصفات نقول هذا لم يكلف العباد ادراکه ولا البحث عنه ولا السؤال عنه. وانما المقصود الذي يكون متظحا في الانتهاء بعد ان يقع - 00:09:35

متشابهها هذا فيما كلف العباد به. اما ما لم يكفلوا به كادراک حقائق وكيفية او كيفيات الصفات التي اتصف بها جل وعلا نقول هذه ليس مما في طوق البشر ادراکها. ولم يكفلوا بهذا اصلا. ولذلك الامام مالك لما سئل عن - 00:09:55

الرحمن على العرش استوى كيف استوى؟ حكم بان السؤال هذا بدعة. لماذا؟ لو كان مكلفا به لما و كان السؤال بدعة لأن البحث في الحقائق وادراک الكيفيات هذا يعجز عنه الانسان. ولذلك قيل العاجز عن الادراک ادراک مثل هذا الموضوع - 00:10:15

عن الادراك ادراك. لأن البشر يعجزون عن ادراكك حقيقة الصفة او كيفية الصفة. اما المعنى فهذه واضحة على ما تقرر في لغة العرب. فالمعاني معلومة واضحة بینة. بل ذكر ابن القيم رحمة الله انها من احكام المحكم ليست من المتشابه. كما يقول البعض وليس من المحكم فحسب - [00:10:35](#)

بل من احكام المحكم. لأن معانيها واضحة متباعدة لمن سلم عن الزيف والهوى واما ادراك كيفياتها فهذا نقول يعجز عنه البشر. لماذا لأن الصفات هذى نقول فرع عن الذات. فإذا كانت الذات يعجز العبد او البشر عن ادراكها ذات الرب جل وعلا. فالقول في الصفات فرع - [00:10:59](#)

في الذات. اذا اذا قيل متشابه بمعنى انه لم يتضح معناه وماهه الى ان يتضح. ونحكم على ان ادراك كيفيات الصفات التي ذكرها الرب جل وعلا عن نفسه انها متشابه مما لم يعلمه الا الله عز وجل حينئذ نقول هذا لا اشكال ولا تعارض - [00:11:21](#)
لاننا لم نكلف بذلك. والمراد بالمتشابه ما اتضحت معناه او ما لم يتضح معناه ثم اتضحت. نقول هذا مما كلف به العبد وفيه محكم ومتشابه. بدليل النص السابق. قال القاضي اختلقو فيه على اربعة اقوام - [00:11:41](#)

اختلفوا فيه على اربعة اقوام. وليس المراد الاحكام العام ولا التشابه العام وانما الخاص. وقال القاضي ابو يعلى وهو من اصحابه الامام احمد يعني اصحاب المذهب المحكم هو المفسر المحكم هو المفسر. والمتشابه هو المجمل - [00:12:00](#)
حينئذ كل ما كان متضح المعنى فهو محكم. وكل مكان مجمل فهو مفسر. وهذا يؤيد ما ذكرته لكم. وهو انه لا يوجد مجمل لم يتضح معناه في الكتاب والسنة - [00:12:20](#)

هل يوجد لفظ مجمل لم يتضح معناه؟ نقول لا يوجد. حينئذ يؤكّد ان المتشابه المراد به وصف الكتاب ابتداء او يكون ابتداء وانتهاء في حق شخص معين. عالم من الناس من البشر نظر في اية اشكلت عليه الى ان يموت. نقول هذه متشابهة في حقه - [00:12:34](#)
اما ان يكون المتشابه في حق الامة بصفة عامة هذا لا وقوع له المحكم المفسر والمتشابه المجمل. فحين اذ كل مجمل في القرآن فهو متشابه والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قرون هذا مشترك لفظ مشترك اذا فيه اجمال فيه ابها لان - [00:12:58](#)
انه في اللغة يطلق على الحيض ويطلق على الطهر حينئذ نقول هذا مجمل. هل اتضحت معناه او لا هذا هذا متشابه مجمل متشابه. هل اتضحت معناه ام لا؟ بعض اهل العلم رجح انه بقرينة بدليل انه الحيض. وبعضهم رجح انه الطهور - [00:13:22](#)

حينئذ صار في حقه متشابها في اول الامر لم يتضح معناه ثم بعد ذلك صار محكما لانه رد المتشابهين الى المحكم. قول القاضي هنا المحكم المفسر والمتشابه المجمل هذا ذكره المصنف بالمعنى روایة والا قوله في العدة المحكم ما استقل بنفسه - [00:13:42](#)
به ولم يحتاج الى بيان. المحكم ما استقل بنفسه ولم يحتاج الى بيان. والمتشابه ما احتاج الى كل لفظ كل حكم كل قصة كل وعد كل وعيid كل حلال كل حرام استقل في الداللة وفهم منه المعنى بنفسه فهو - [00:14:02](#)

محكم. فان احتاج الى بيان فهو متشابه. ولذلك الظاهر ان مصنف هنا - [00:14:22](#)
المحكم وما لم يتضح معناه فهو المتشابه. وقد اشار الى ذلك في تفسير المحكم المتشابه. انه ما اتضحت معناها وهو

قدمه وان كان اطلق عبارة عامة في اخر المبحث سيأتي وقوفه معه. هذا القول الثاني قال وقال ابن عقيل ايضا من اصحاب الامام احمد اصحاب المذهب المتشابه ما يغمض علمه على غير العلماء المحققين - [00:14:40](#)

متشابه ما يغمض يفعل من باب غمض تقاعد يقال غمض الحق يغمض من باب قعدة خفي مأخذة. خفي مأخذة والغامض من الكلام ضد الواضح. ما غمض من الكلام ضد الواضح. اذا المتشابه عند ابن عقيم ما يغمض علمه ما خفي - [00:15:00](#)

ما اخذه على غير العلماء المحققين وما عدا العلماء على غير العلماء المحققين يعني العوام اذا قراؤا النصوص ولم يفهموا فهم متشابه في في حقهم والعالم اذا قرأ وفسر النص اما ان يكون النص مستقلًا في الداللة على المعنى بنفسه او بغيره. فحينئذ صار - [00:15:26](#)

بحقه محكم. اذا يكون الاحكام والتشابه باعتبار الناظر باعتبار الناظر ان كان عالما محققا وحينئذ ما ظهر له فهو ما هو محكم. وهل يتصور في حق العالم على هذا القول انه لا يظهر له الشيء البتة؟ جوابه لا. لانه جعل عالما محققا - [00:15:54](#)

ما يقابلة من معلم غير محقق او جاهل حينئذ نظر العالم غير المحقق او الجاهل وما غمض عليه فهو معلم فحينئذ يكون المعلم على رأي ابن عقيم ما لم يغمض علمه على العلماء المحققين. بالعكس - 00:16:21

لذلك قال كالآيات المتعارضة الآيات المتعارضة هنا لا يقال آيات المتعارضة وانما يقال الآيات التي ظاهرها تعارض لأن القرآن ليس فيه تعارض بالذات. وإنما هو في فهم الناظر فقط في فهم الناظر. كالآيات المتعارضة يعني كالآيات التي - 00:16:44

في ظاهرها التعارف انك لا تهدي من احبيت وانك لتهدي الى صراط مستقيم في ظاهره تعارف لماذا؟ لأن اللفظ الهدایة نفي في موضع وثبت في موضع. اقول اللفظ لفظ الهدایة اثبت في موضع ونفي في موضع. انك لا تهدي وانك لتهدي. بل مؤكّد بان - 00:17:02

انك لا تهدي. ايضاً مؤكّد حينئذ في ظاهره يفهم ماذا يفهم التعارض لكن في الذهن لكن لو فسر الاول انك لا تهدي ان المراد بها الهدایة التوفيق وانها خاصة بالرب جل وعلا لا يملكها لا النبي صلى الله عليه وسلم ولا غيره - 00:17:33

وان الهدایة وانك لتهدي. المراد بها هدایة الدلالة والارشاد حينئذ نقول لفظ الهدایة يطلق ويراد به هدایة التوفيق ويطلق ويراد به دایة الارشاد والبيان والدلالة. المثبت للنبي صلى الله عليه وسلم بل ولغيره - 00:17:58

يا اهل العلم المثبت له ولغيره لذلك قال العلماء ورثة الانبياء انك لتهدي. اذا هذا مثبت. ويحمل على هدایة الارشاد. والدلالة والبيان انك لا تهدي هذا يحمل على هدایة التوفيق. لأنها متعلّقها التصرف في القلب - 00:18:17

هذا ليس لاحد من من البشر. حينئذ ظاهرها التعارض. هل هذا التعارض؟ او هل هذا الظاهر او هذه المعاني او ما يغمض في هاتين الآيتين يخفى على العلماء - 00:18:35

لا اذا صار في حقهم محكما وغير العلماء صار في حقهم متشابه. هذا رأي ابن عقيم ورأي القاضي اولى متشابه ما يغمض علمه على العواء كأنه قال هكذا المتشابه ما يغمض علمه ما يخفى علمه على العوام. وما استوى علمه على العلماء والعوام - 00:18:49

هذا هو المحكم. هذا هو المعلم. كالآيات المتعارضة. القول الثالث لم ينسبة الى احد ظعفه او اشار اليه بقوله وقيل وقيل هذه صيغة تضييف في الاصل عند اهل العلم. اذا قال قيل فيه تضييف ولذلك - 00:19:14

اسند في الاول قال القاضي وقال ابن عقيل. ثم قال وقيل اما انه تضييف وهذا هو الاكثر. واما انه لعدم تيقن قائله. من هو؟ قائله ولذلك نسبة ابن كثير في تفسيره لمقاتل ابن حيان - 00:19:32

الى مقاتل ابن حيان. وقال ابن تيمية رحمه الله انه يروى عن ابن عباس. يروى عن ابن عباس. اذا وقيل هذا يحتمل ان المراد به التضييف للقول ويحتمل انه اراد به عدم العلم بقائله. ونسبة ابن كثير الى مقاتل وابن تيمية ابن عباس - 00:19:52

يعني ضعفه. الحروف المقطعة الحروف المقطعة يعني المتشابه هو الحروف المقطعة التي تكون في اوائل السور ولذلك لو قال الحروف الهجائية لكان اعم لماذا؟ لأن الحروف المقطعة هذا يشمل ما ركب من حرفين فاكثر - 00:20:12

قاسي او كافية عين صاد. اما صاد ونون وقاف هذه حروف مقطعة او هجائية ولا يقال انها حروف مقطعة. وإنما الحروف المقطعة تطلق على الف لام ميم الف لام راء. ما كان حرفين فاكثر - 00:20:34

اما ما كان من حرف واحد فيقال فيه حروف نجائية. لذلك لو قيل حروف نجائية لكان اعم. وقيل الحروف المقطعة يعني المتشابه في القرآن هو الحروف المقطعة ما عدا فهو محكم - 00:20:53

اذا ما وصلت حروفه واريد معناه فهو محكم. اذا القرآن كله محكم الا بعض السور التي تكون مفتوحة بالحروف الهجائية.

نفس الحرف تقول قاف السورة كاملة كلها محكمة. الا قوله الا يلون قاف - 00:21:07

كذلك صاد. البقرة كلها محكمة. الا قوله الف لام ميم فهو متشابه فهو متشابه. وهذه على خلاف طويل بين المفسرين في المراد بالحروف الهجائية التي تكون في اول السور. والاصح ان يقال انها لا معنى لها من حيث دلالة - 00:21:29

اللغة العربية عليها لماذا؟ لأننا قررنا قاعدة ان القرآن نزل بلسان عربي مبين. اليه كذلك؟ فحينئذ نسأل في لغة العرب. هل ورد عندهم تركيب حروف لا معنى لها تؤلف حروف ولا يراد معناها - 00:21:49

لا ولذلك دائمًا نقول اذا من حيث المعنى لا معنى لها و اذا نوافي المعنى لا يلزم منه الا يكون لها مغنى الا يكون لها مغنى اشاره الى شيء

معين اخر - 00:22:06

ولذلك نقول هي لا معنى لها اصلا ولكن لها مغنى لعله نسلب الحروف او الايات من دلالتها على المعاني مطلقاً حينئذ نقول المعنى الداخلي لللفظ غير موجود هنا لأن العرب لم ترك هذه الحروف - 00:22:20

اما لها معنى اخر وقد يكون اعظم واجل مما لو دلت على معنى خاص بها. وهو ان الله عز وجل تحدى العرب بالتالي بمثل هذا القرآن فكانه قال الف لام ميم ذلك الكتاب لا ريب فيه. ذلك الكتاب الذي الف مما تعرفون. وكانت هذه - 00:22:37

تأليف الكلمات والاحروف من الف لام ميم فحين اذ عجزكم عن الاتيان بحروف تتألف منها هذه الحروف التي ذكرت في اوائل السور عجزكم عن هذا يدل على ان القرآن كلام الله وليس من صنع البشر - 00:23:00

من صنع البشر. ولذلك في الغالب الاعم او في الغالب الاعم ان الحروف هذى اذا جاءت ذكر بعدها الكتاب او القرآن ياسين والقرآن الحكيم. اذا ذكر القرآن كاملا الف لام ميم الف لام راء كتاب احکمت اياته. ذكر الكتاب كاملا بعد الف لام راء. هذا يدل على ان هذا الكتاب الف من هذه الحروف - 00:23:19

الف لام راء ولكنكم عجزتم عن الاتيان بسورة بل بایة من هذا القرآن وهذا يدل على انه كلام الله لا يشبهه كلام احد من من البشر. اذا هذا القول المنسوب الى ابن عباس ان - 00:23:43

متشابه هو الحروف المقطعة. وما عداه فهو المحكم. وقيل المحكم هذا قول الرابع قيل المحكم. ايضاً هذا روی عن ابن عباس. بمعناه لان حکاہ ظنه ابن عقیل او القاضی بان المحکم ما استفید المحکم منه - 00:24:00

والمتشابه ما لا يفيد حکماً المحکم ما استفید منه حکم ایجاب تحريم آکراهة ندب وما عدا فهو متشابه فهو متشابه. لذلك رواه بالمعنى فقال وقيل المحکم الوعد والوعید والحرام - 00:24:21

هذا محکم والمتشابه القصص والامثال. ولكن هذا ضعفه ابن تیمیة رحمه الله تعالى. لان الوعد والوعید قد يكون فيه نوع ها تشابه يعني انه يخفي معناه اولا ثم يظهر ولذلك اختلفوا اختلافاً طويلاً في قوله تعالى ومن يقتل مؤمناً متعبداً فجزاؤه - 00:24:42

جهنم خالداً فيها الایة هذه مختلف فيها مع انها من الوعید. حينئذ وقع الاشتباہ في الوعید والحرام والحلال كذلك وقع فيه كثير من النزاع والخلاف بين اهل العلم في المراد. والمتشابه القصص والامثال اما القصص فهذا - 00:25:10

المتشابه من ابعد ما يكون. لماذا؟ لان القصص من حيث المعنى فهي معلومة. من حيث المعاني وتركيب القصة ابتداء وانتهاء معلومة ولذلك يستوی في فهمها العامي وغيره فلتتجدد العوام يتعلقون بالقصص اکثر من من غيرها. لماذا - 00:25:29

لفهمهم لفهمهم لذلك لو وضع لهم درس في احكام الوضوء والغسل ما حضروا بقصاص تجتمع الامم. والمتشابه القصص القصص لكن الله عز وجل يقول وما يعقلها الا العالمون هذه في الانفال - 00:25:50

واذا جعل الامثال من المتشابه نقول الامثال كذلك مثله كان شیخ الاسلام يرى انها اقرب الى المتشابه لكن ايضاً في العصر هي تفهم لكن المراد وما يعقلها اي وما يعقل مغزاها - 00:26:10

وما اريد بهذا المثل اما معناه الاصلي فهذا يتضح. وقد يفهمه حتى العامي. لكن العامي اذا قيل العامي ليس بالمقاييس الموجود الان

انما العامي الذي قد يكون ليس من اهل العلم في طبقة التابعين ومن بعدهم. اما الان فلا يمكن ان يقال انه مقاييس - 00:26:25

لأنهم في اللغة وفي الشرع من ابعد ما يكون يعني في العلم الشرعي اذا القول الرابع ان المحکم هو الوعد والوعید والحرام والحلال.

اذا كل ما جاء من ايات الوعد فهو محکم. وكل ما جاء من - 00:26:45

الوعید فهو محکم. ولو حصل فيه نزاع في فهمه. وكذلك كل ما جاء من ايات الحلال والحرام فهي محکمة. وان حصل فيها نزاع.

ولذلك ضعف هذا القول وضعفه ابن تیمیة رحمه الله تعالى. والمتشابه القصص والامثال. نقول المتشابه القصص والامثال هذا لا يمكن ان تكون من المتشابه. الا - 00:27:01

اذا كان المراد بالمتشابه انه فيما يترتب عليها من مغزى ومعنى بعيد. ما الذي اريد بهذه القصة؟ حينئذ يرد القول لانها متشابهة. كذلك الامثال قال وال الصحيح الذي رجحه المصنف ان المتتشابه ما يجب الایمان به ويحرم تأويله كايات الصفات - 00:27:21 وهذه زلة. وال الصحيح يعني القول الاصح عنده ان المتتشابه يعني من القرآن ما يجب الایمان به. نقول الایمان بالقرآن كله او بمتتشابهه بقرآن كله اذا وجوب الایمان يكون بالقرآن كله. هل يفهم من هذا ان المتتشابه هو الذي يجب الایمان به؟ والمحكم لا يجب الایمان به؟ نقول لا. بل - 00:27:44

القرآن كله سواء فهم منه او لم يفهم. ادرك الحقيقة ام لم يدرك حينئذ يسلم ان هذا حق وهذه احكام حق وما ترتب على الحق فهو حق. علم او لم يعلم. لماذا؟ لانه نزل من عند الحق. حينئذ اذا لم يفهم او فهم على - 00:28:10 جهة القصور فيتهم نفسه وعقله. ولا يتهم القرآن. اذا وال الصحيح ان المتتشابه ما يجب الایمان به. نقول هذا فيه نقد وهو ان القرآن كله يجب الایمان به ولذلك نقول فيه محكم ومتتشابه - 00:28:29

ليس المراد فيه او به ان يفصل في التصديق. لا يعني نقول الاحكام والتشابه اذا كان في القرآن فحينئذ القرآن كله على جهة واحدة من جهة التصديق لا يختلفان نقول هذا نصدق به اقوى وهذا لا نصدق به اقوى. لا التصديق يستوي - 00:28:48 لان القرآن كله يجب الایمان به. مطلقا على جهة السواء وان كان من جهة افادة المعنى قد يتعلق القلب بما فهمه اكثر مما لم يفهمه. اما من جهة القبول فحينئذ يستوي - 00:29:11

ويحرم تأويله تأويله ظاهره تأويل هنا ظاهر كلام المصنف انه قصد به التأويل الذي هو عند المتأخرین الذي الاصح ان يسمى تحريفا وهو صرف اللفظ عن ظاهره يعني عن المعنى الراجح الى المعنى المرجوح لدليل يقتضيه - 00:29:27

صرف اللفظ عن المعنى الراجح الى المعنى المرجوح لدليل يقتضيه اذا اطلق التأويل انصرف الى هذا المعنى عند المتأخرین يمثلون بذلك بهذا الرحمن على العرش استوى لانه ذكر الصفات. الرحمن على العرش استوى. قالوا الرحمن رب جل وعلا - 00:29:52 على العرش استوى هذا يفهم ماذا؟ يفهم الاستواء الحقيقي يفهم منه الاستواء الحقيقي. وله معنى اخر وهو المعنى المعنوي الذي يطلق عليه بالغلبة والقهر. فحينئذ لما امتنع ان يحمل اللفظ على ظاهره وهو - 00:30:14

سوى بمعنى العلو الخاص حمل على المعنى المرجوح وهو الاستيلاء استوى بشر او استوى بشر على العراق. حينئذ قالوا استوى بشر على راق لم يستوي بذاته وانما استوى معنا استوى معنى فحمل او صرف اللفظ عن ظاهره الذي يقتضيه الى معنى مرجوح لدليل - 00:30:39

دليله. وهذا نقول فاسد انا اذكر مثال لما يذكرون هم. لان اللفظ هنا قالوا له ظاهر وله معنى مرجوح. ظاهره للسواء معلوم في الذهن وهذا لا يوصف به الا الاجسام. والله جل وعلا منزه عن الجسمية. فحينئذ يتعمق المعنى المرجوح لدليل وهذه العلة عندهم - 00:31:04

العقلية او استحالة قيام الاوصاف التي تقتضي جسميا بالرب جل وعلا. حينئذ قال ويحرم تأويله اي صرف اللفظ عن المعنى الى المعنى المرجوح لدليل يقتضيه ويطلق التأويل ايضا بمعنى التفسير بمعنى التفسير. لكن ظاهر كلام المصنف انه اراد الاول. لانه قال كايات الصفات. وعليه هل يرى تأويل الصفات او لا - 00:31:26

لا يرى تأويل الصفات لا يرى تأويل الصفات لكن تمثيله لایات الصفات بایات الصفات للمتشابه هذا فيه نظر. لماذا؟ لان الحق التفصيل وليس الاطلاق لان الصفات كلها صفات الرب جل وعلا لها نظران - 00:31:53

نظر من جهة المعنى اللغوي الذي تدل عليه. وهذا معلوم واضح محكم بل من احكام المحكم كما قال ابن القيم الاستواء معلوم في الشرع الرحمة في اللغة الرحمة معلومة الرأفة المغفرة الى اخره - 00:32:15

النرول معلوم وكلها معلومة في اللغة ولكن كيفية هذه الصفة نقول هذا من المتتشابه هذا مين؟ من المتتشابه. لماذا؟ لانه مما استثار به الرب جل وعلا. فحينئذ نقول الصفات اطلاق النهي - 00:32:30

من المتتشابه مطلقا خطأ واطلاق انها من المحكم مطلقا خطأ. لماذا؟ لان الصفة ليست مرادا صفة دون تعلقها بالموصوف الصفة ليس

المراد بها الصفة مطلقا دون تعلقها بالموصوف وانما كلف المكلف العبد المسلم ان يؤمن بمدلول الصفة. واما كيفية اتصف الرب بها
هذا لا تدركه العقول - 00:32:50

حييند يؤمن في الاول ويفرض في الثاني ولذلك اذا قيل هل مذهب السلف التفویض ماذا تقول التفصیل نعم لا تقول ليس مذهب
السلف الثالثة نفي التفویض لا تقول لابد من التفصیل ان كان المراد تفویض المعنى نقول هذا باطل - 00:33:18
هذا هذا باطل. ولذلك شيخ الاسلام يقول شر الفرق المفوضة. الذين يأولون او يفوضون عفوا. الذين يفوضون المعنى قل لا الرحمن
على العرش ایش سوى هذا - 00:33:40

ما ندري. يقول المحرف المؤول اخف ظررا واحف بدعة من ذلك الذي يفوت المعنى. اذا نقول تفویض المعنى بان نقول لا ندري ما
المراد بهذه الاية؟ ينزل ربنا الى السماء الدنيا الله اعلم ایش سوى هذا - 00:33:54
نقول هذا تفویض للمعنى هذا باطل. اما نقول نفهم ما المراد بالنزول؟ واما كيفية النزول هذا نفوظه للرب جل وعلا كيف
نقول هذا هو الحق هذا هو الحق بل لا يجوز التکییف اصلا. لا يجوز التکییف - 00:34:12
اذا کایات الصفات نقول التمثیل للمتشابه بایات الصفات فيه نظر. فيه نظر بل الصواب التفصیل اذا نخلص من هذا ان المحکم
المتشابه موجودان في القرآن وان اصح ما يقال فيه ان المحکم ما اتضحت معناه. وعكسه المتشابه ما لم يتضح معناه. واما لم يتضح
معناه - 00:34:32

يرد على المحکم فيتضح معناه حیند. وليس عند المتشابه في القرآن لم يتضح معناه مطلقا هذا لا وجود له في القرآن. لا وجود
له في القرآن ثم قال رحمة الله والسنۃ فالكتاب والسنۃ لانه قال اصول الادلة اربعة. وذكرنا ان الاصول سمعية وعقلیة - 00:34:56
سمعیة وعقلیة والسمعیة هذا الكتاب والسنۃ والاجماع ويتفرع عنها القياس. والرابع عقلي. الرابع عقلي قال والسنۃ بعد ان فرغ من
بعض مسائل الكتاب قال والسنۃ والسنۃ ایها الثاني او الاصل الثاني مما يعتمد - 00:35:22
الفقهاء او المجتهدون في استنباط الاحکام الشرعیة والتي يعتبر مصدرا من مصادر التشريع هو سنة النبي صلی الله علیه وسلم
ولذلك اذا قيل السنۃ انصرفت الى سنته النبي صلی الله علیه وسلم - 00:35:43
والسنۃ قال ما ورد عن النبي صلی الله علیه وسلم. وكل ایة في القرآن او حديث في السنۃ ونقول في القرآن والاکتفاء به اولی في
مثل هذا المقام. كل ایة تدل على وجوب طاعة النبي صلی الله علیه وسلم فهي - 00:35:59
دلیل على اعتبار السنۃ لو قال قائل ما الدلیل على ان السنۃ اصل ما الدلیل؟ نقول كل ایة امر الرب جل وعلا بطاعة النبي صلی الله
علیه وسلم في القرآن وما اکثروا فھی دلیل على حجۃ السنۃ - 00:36:17

قل ان کنتم تحبون الله فاتباعونی وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاکم عنه فانتهوا. وهذه على جهة الخصوص نص اهل العلم ان جميع
السنۃ داخلة في هذه الاية. وما اتى - 00:36:34

الرسول كل ما اتاكم به فخذوه وما نهاکم عنه فانتهوا. كل امر سواء كان امر ایجاب او امر استحباب فهو داخل في قوله وما اتاكم الله
فخذوه وكل نھی نھی عنه سواء كان نھی تحريم او نھی تنزیه فهو داخل في قوله وما نهاکم عنه فاجتنبوا - 00:36:48
قل اطیعوا الله واطیعوا الرسول اذا نقول الدلیل او الادلة على حجۃ السنۃ هو ما ذكرناه. لكن المتكلمون لهم طریقة اخرى يعني
يحیلون في اثبات حجۃ السنۃ الى علم الكلام - 00:37:10

الى علم الكلام. فحيند يثبتون دالة المعجزة. وهل هي حجۃ وليس بحجۃ؟ وكيف تعرف المعجزة؟ ثم المعجزة
الدلالات على صدق النبي صلی الله علیه وسلم فاذا ثبت انه صادق حيند نقول صدق ما جاء الى اخره - 00:37:27
يبحثون هذه المسألة في علم الكلام وبعضهم الى کتب الاصول. لماذا؟ لأنهم لا يعتمدون على الكتاب وانهم ينظرون الى الى العاقب.
وهذا ان كان في مواجهة من لا يؤمن بالله ورسوله فلا اشكال - 00:37:43

ولا اشكال. اما ان تقر المسائل على هذه الصورة لاهل الاسلام لاهل القبلة فحين نقول ليست على منهاج النبوة وانما يستدل بحجۃ
السنۃ بقوله جل وعلا وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاکم عنه فانتهوا. اما طریقة المتكلمين - 00:38:00

التعامل مع المسلمين بها نقول هذا لا ليس على الهدى المبين وليس هي طريقة السلف وانما طريقة السلف الوقوف مع النصوص كتابا وسنة. ويسمى بينهما كل منهما يعتبر حجة وكل منهما يؤيد الآخر وكل منهما يفسر - 00:38:18 اخر لا تطرب النصوص بعظها بعظ. ولا يوقف مع نص وتهجر جميع النصوص. هذى طريقة اهل البدع ان يوقف مع اية ولذلك اهل البدع لا يستدلون في الغالب لا يستدلون بالعقل فحسب كما يظنها الظان لا لابد انهم يأخذوا كلمة من القرآن وكلمة من السنة فيقفون معه - 00:38:35

ويقفون مع فحين اذ يحرفون كل معنى يمكن ان يدخل تحت الاية او يخصصون او يعممون. وتهجر جميع النصوص. نقول منهج السلف ليس كذلك. بل الجمع بين النصوص ومحاولة التوفيق. وان يكون نظر الناظر ان ثم تالفا بين النصوص. والا تطرب بعظها - 00:38:56

والسنة ما هي السنة؟ السنة تختلف كما ذكرناه سابقا من موضع عن موضع لانها في اللغة لها معنى خاص وعند الاصوليين لها معنى خاص وعند الفقهاء وعند المحدثين كل فن اصطلاح على معنى خاص اطلق عليه لفظ السنة. اما السنة في اللغة كما ذكرناه سابقا السيرة. حميده - 00:39:17

ان كانت او او ذميمة. سنة الله سنة الله اي طريقة الله في المكذبين لرسله هكذا ورد فيه في القرآن ولكل قوم سنة وامامها والسنة عند الاصوليين ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول - 00:39:41 غير القرآن غير القرآن يجوز النصب والجر او فعل او تقرير ما ورد عن النبي صلى الله عليه اذا كل ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم فيسمى سنة - 00:40:01

يسمى سنة وهذا من اصطلاح العلماء. ان السنة تطلق في مقابلة القرآن في مقابلة القرآن. فحينئذ يطلق القرآن ويراد به كلام الله وتطلق السنة ويراد به كلام النبي صلى الله عليه وسلم. وهذا له اصل في الشرع. جاء - 00:40:15 في حديث مسلم يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله. فان كانوا في القراءة سواء فاعلهم بالسنة له اصل اطلاق السنة على ما يقابل القرآن المراد به كل ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم له اصل. كما في حديث مسلم ذكرناه. يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله. فان - 00:40:32

قراءة سواف اعلهم بالسنة لانه قابل السنة هنا بالقرآن او قابل القرآن بالسنة ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول او فعل او تقديم. يزيد اهل الحديث ماذا؟ او صفة - 00:40:51 من قول او فعل او تقليل او صفة خلقية او خلقية وهم اسعد بي بالسنة في هذا. لماذا لان نظرهم في الاخبار ومعرفتهم باحوال النبي صلى الله عليه وسلم الصقوا بالسنة من الاصوليين - 00:41:09 الصق بسنة من من الاصوليين. ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم لو وقف هنا لصح لو وقف الى هنا صح التعريف من قول من هذه يقال فيها انها - 00:41:27

بيانية. ايش معنى بيانية؟ يعني بيمنت مجمل بيمنت مجمل فاجتنبوا الرجس من الاوثان. ما هو الرجس؟ الاوثان ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم ما هو الذي ورد؟ القول والفعل والتقرير. اذا تكون هذه من بيانية. من قول غير القرآن - 00:41:41 اخرج القرآن لان النبي صلى الله عليه وسلم ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول قول النبي صلى الله عليه وسلم اما ان يكون حكاية عن قول الرب - 00:42:06

يعني مكانة متضمنة لكلام الرب هو القرآن واما ان يكون منشأه هو النبي صلى الله عليه وسلم. هل كله سنة اصطلاح الاصوليون على ان ما جاء او ما كان النبي صلى الله عليه وسلم مبلغا به عن - 00:42:16 ربي جل وعلا لفظل ومعنى ما هو القرآن قابلته السنة فحين اذ لا بد من اخراج القرآن. فقال غير القرآن اذا القرآن لا يسمى سنة في الاصطلاح لا يسمى سنة فيه في الاصطلاح. من قول غير القرآن. اذا كل قول - 00:42:29 ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم. ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس قرآنا فهو سنة يفهم من هذا ان الحديث القدسي من

قول النبي صلى الله عليه وسلم من لم يستثنني الا - 00:42:48

الا القرآن اذا فضل النبي صلى الله عليه وسلم القول قال الله تعالى من عاد لي ولها هذا داخل في السنة من قول النبي صلى الله عليه وسلم اولى على هذا الاصطلاح؟ نعم. كان المصنف يميل الى ان الحديث القدسي لفظه من النبي صلى الله - 00:43:01 وهذا هو الاظهر وهذا هو الافضل يكون معناه من الرب واللفظ من النبي صلى الله عليه وسلم. ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول غير القرآن من قول مثل ماذا - 00:43:18

قوله صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء ترك ما لا يعنيه انما الاعمال بالنيات. هذا نقول قول النبي صلى الله عليه وسلم سنة قولية سنة قولية لانها منقولة عن لفظ النبي صلى الله عليه وسلم من قول غير القرآن. قال بعضهم ولو كان - 00:43:30 امرا منه بكتابه يعني يدخل في القول لو امر بالكتابة. اكتبوا لابي شاه وامر عليا يوم الحديبية ان يكتب. اذا هو داخل في السنة القولية. داخل في السنة القولية. من قول - 00:43:49

ولو كان امرا منه بكتابه كقوله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاه. وكامرها عليا بالكتابة يوم الحديبية او فعل هذا اشاره الى السنة الفعلية كماذا الطواف مناسك الحج وكذلك الصلاة قل هذه سنة فعلية كل ما حكي من فعل النبي صلى الله عليه وسلم في الحاج هو سنة فعلية. وكل ما حكي من فعل النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة - 00:44:07

وسنة فعلية. زاد بعضهم ولو باشاره على الصحيح لو اشار نقول هذا سنة اولى نقول نعم هو سنة. لانه كالامر به كالامر به. ولذلك جاء في حديث كعب ابن مالك يا كعب قال لبيك يا رسول الله - 00:44:38

فasher اليه بيده الشطارة من دينك ان ضع الشطارة اشار اليه اذا هذى تعتبر سنة فعلية او لا؟ تعتبر سنة فعلية. طاف النبي صلى الله عليه وسلم على البعيرها فasher الى جهة - 00:44:57

الحجر الاسود الاشاره هذى تعتبر سنة فعلية او لا؟ نقول تعتبر سنة فعلية. كذلك اشاره النبي ان يتقدم في الصلاة. حينئذ نقول او فعل ولو كان باشاره على الصحيح فكل ما ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم اشار به حينئذ يقول هذا سنة فعلية. او تقرير تقرير سياطي تعريفه وهو ترك الانكار على فعل - 00:45:18

او تقرير يعني تقرير فعل غيره اذا فعل بحضوره النبي صلى الله عليه وسلم او لم يكن بحضوره وبلغه علمه فسكت ترك الانكار نقول هذا سنة تقليدية لماذا؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم اقره - 00:45:43

كذلك اذا قيل قولها بحضوره قيل قول بحضوره فسكت عليه الصلاة والسلام او بلغه فسكت يعني ترك الانكار. نقول هذه سنة تقريرية. سأل الجارية اين الله وقالت في السماء انكر عليها - 00:46:03

اقرها يسمى ماذا تقرير على قول او على فعل على قول قالت في السماء يعني في العلو عناد يسمى هذا سنة تقريرية كذلك اكل او اكل خالد الوليد رضي الله تعالى عنه ضب على مائدة النبي صلى الله عليه وسلم فسكت ترك الانكار. يقول هذه سنة تقريرية على فعل. فعل بحضوره - 00:46:22

سئل بحضوره. كذلك اذا حصل شيء في زمنه سواء بلغنا انه علمه او لا ولم يحصل انكار هذا ايضا سنة تقريرية. ولذلك جاء في حديث جابر كنا نعزل - 00:46:47

والقرآن ينزل لانه لو لم يعلمه النبي قد يقول قال النبي كيف يعلم هذه الامور؟ هذه خاصة لو لم يعلمه النبي صلى الله عليه وسلم نقول بل علمه من؟ الله عز وجل - 00:47:08

علمه الله عز وجل. لماذا؟ لان كل منكر من القول او الفعل يحصل في ذاك الزمن زمن التشريع زمن تنزيل الوحي تنزيل الوحي لا يمكن ان يقر على باطل. ولذلك لما بيت المنافقون ما يبيتون فظفهم الله عز وجل. يستخفون من الناس ولا - 00:47:21

من الله وهو معهم اذا هذى فظيحة لماذا؟ لان هذا مما يخفى عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا ما يعلم الغيب. اليه كذلك؟ لا يعلم الغيب. قل لا يعلم من في السماوات والارض الغيب الا الله - 00:47:41

النبي صلى الله عليه وسلم ما يعلم حينئذ اذا خفي على النبي صلى الله عليه وسلم علمه لا يخفى على الله جل وعلا. لان الزمن زمن

تشريع والسكوت عليه حينئذ يكون تقريرا واقرارا - 00:47:56

المنكر من القول او الفعل. هذه ثلاثة انواع سنة فعل قولية وسنة فعلية وسنة تقريرية بعضهم زاد موجود في كتب المعاصرین سنة تركية. يصح او لا يصح لا يصح - 00:48:08

يعني ما تركه. نعم. ما تركه النبي صلى الله عليه وسلم وعلمنا ان تركه مقصود ان نتأسى به ونقول هذا سنة نتركه كما ترك هذه نردها لما مضى والترك فعل في صحيح المذهب. ولذلك ان ظهر ان الترك مقصود قلنا هذا كف. فاذا - 00:48:29

كان كفافا صار فعلا. واذا كان فعلا صار سنة. ودخل في قوله او فعله. خطاب الله المتعلق بفعل المكلف بفعله. قلنا منه ما هو تركه. منه ما هو تركه. فحين اذ الفعل يكون تركا حتى في حق - 00:49:09

النبي صلى الله عليه وسلم لانه مكلف والخطاب يتعلق به. يتعلق به. ولذلك لو لم تظهر بدعة كما في المولد ونحوه لو لم تظهر نقول اذا لم يفعله النبي صلى الله عليه وسلم ولا الصحابة الكرام فالسنة عدم الفعل. السنة عدم الفعل. لماذا تفعل شيء - 00:49:29

ما تقرب به النبي صلى الله عليه وسلم ولم يتقرب به كبار الصحابة ولا القرون المفضلة نقول تركه سنة بقطع النظر تقرر هل هو بدعة هؤلاء يعني يكون وقاها فعلا وتركا - 00:49:44

فعلا وتركا. ولذلك التأسي كما ذكره غير واحد اذ تفعل كما فعل لاجل انه فعل وان ترك كما ترك لاجل انه ترك. هذى قاعدة عظيمة ينبغي طلاب العلم يعثثون بها اذ تفعل كما فعل. لا تقل واجب سنة. هل اثم اذا تركت؟ لا اثم اذا هذه تستخدمن عند التعارض - 00:50:05

فرضت عليك الامر لا تستطيع ان تقدمه قال هذا واجب هذا اولى بالعنابة مقدم على السنة اما اذا لم يحصل تعارض حينئذ لا يترك شيء فعله النبي صلى الله عليه وسلم. بل الشيخ ابن عثيمين سمعته رحمة الله يقول السؤال عن هذا واجب او سنة - 00:50:29

الامر هذا امر اجابة بدعة اقرب الى البدع يقول ما كان الصحابة اذا امروا كانوا يمثثلون مبشرة ما يقفون يجادلون هذا امرك هذا تقصد به الايجاب. ام تقصد به الندب؟ لم يرد عن الصحابة. وانما كانوا يؤمرون فيمثثلون - 00:50:45

اما اذا حصل التعارض حينئذ يرد السؤال من باب التخفيف على المكلف من باب التخفيف على المكلف اذا وقع تعارض ازدحمت عليك الاعمال حينئذ تقول هذا سنة وهذا واجب والواجب مقدم اما متى ما امكن - 00:51:03

فلا يدخل عن نفسه الانسان. ان يفعل كما فعل لاجل انه فعل. وان يترك اذا من السنة ما هو ترك عبادة لم يفعلها النبي صلى الله عليه وسلم لم تفعلها - 00:51:20

لم يتقرب بها النبي لا فعلا ولا قولا ولا اي امر يتعلق بفعل مكلف اذا السلامة تكون في الترك لا في الفعل او تقرير اذا هذه ثلاثة انواع سنة قولية وسنة فعلية وسنة فالقول الفاء للتفصيل اراد ان يفصل لك - 00:51:32

القول وما يتعلق به والتقليل وما يتعلق به فقال فالقول حجة قاطعة حجة بمعنى دليل وسلطان وبرهان وافية وامارة وعلامة كما سبق. اذا حجة قاطعة بمعنى انها ملزمة - 00:51:55

بمعنى انها ملزمة. يجب على من سمعه اذا قيل من سمع قول النبي صلى الله عليه وسلم هذا يختص الحكم بمن بالصحابة رضي الله تعالى عنهم. اما من عاداهم فلا - 00:52:15

فلا يشملهم الحكم ولو سمعهم في المنام ولو سمعهم في المنام كذلك ولو سمعه في المنام. حجة قاطعة يجب على من سمعه يعني سمع قول النبي صلى الله عليه وسلم - 00:52:30

العمل حجة قاطعة يجب العمل بمقتضاه يعني على حسب ما تقتضيه او يقتضيه من وجوب او ندب. لماذا؟ اذا ما حكم القول؟ تقول اما ان يبasherه السامع او لا - 00:52:46

اما ان يبasherه السامع يعني يسمعه بنفسه. فحينئذ يصير حجة قاطعة. بمعنى انه لا يجب العمل بمقتضاه. ان تضع ايجابا وجبا الامثال. وان اقتضى ندبا استحب الامثال. لماذا؟ قال لدالة المعجزة على صدقه - 00:53:07

الذى قلناه سابقا. بدالة المعجزة على صدقه. يعني لماذا صار قول النبي حجة لدالة المعجزة على صدقه يعني على صدق النبي صلى

الله عليه وسلم يعني المعجزة التي عبر عنها القرآن بالالية تدل على ان النبي صلى الله عليه وسلمنبي - [00:53:27](#)

واذا كان نبيا وحينئذ يكون صادقا. لأن لأن النبوة والرسالة تبليغ للشرع عن المرسل الى المرسل اليه وحينئذ يمتنع ان يتخد المرسل من هو كاذبا فاقام المعجزة على صدق المرسل لتصديق اخباره اذا اخبر - [00:53:48](#)

والمعجزة هذه مفعلة من اعذ شيء او معجزة اسم فاعل من اعلى يعجز فهو معجز. وضابطها انها كل امر خالق للعادة يظهرها الله عز وجل على يد النبي على يد النبي تأييدها له - [00:54:11](#)

انشقاق القمر وينبوع الماء من اصابعه هذه نقول معجزات والتعبير بالايات هذا اوفق للقرآن اي الدليل على وجوب العمل بالسنة دلالة المعجزة على صدقه صلى الله عليه وسلم وكل من دلت المعجزة على صدقه فهو صادق. هكذا يقول المتكلمون - [00:54:30](#)

كاسمه متكلمون والا لو وقفوا مع النصوص لما احتجنا الى هذه وكل من دلت المعجزة على صدقه فهو صادق. فهو صلى الله عليه وسلم صادق وكل صادق قوله حجة فيكون قوله على - [00:54:54](#)

صنم حجة واحسن من هذا ان يقال وما اتاكم الرسول فخذوه. وما نهاكم عنه فانتهوا قل ان كنتم تحبون الله فاتبعونى. والاتباع يلزم منه ماذا؟ التصديق لو لم يكن صادقا لما قال فاتبعونى. لما امره ربنا جل وعلا ان يقول فاتبعونى - [00:55:09](#)

لو لم يكن قوله حجة ملزمة للغير لما قال فاتبعونى. اذا عرفنا ان القول حجة قاطعة ملزمة يجب العمل بهذا القول بما دل عليه القول سواء او بالظاهر المقترب بقربينة انه واجب الاتباع. واما الفعل فما ثبت فيه امر - [00:55:32](#)

جبلة سيقسم لنا الفعل ثلاثة انواع واما الفعل يعني فعل النبي صلى الله عليه وسلم الذي هو السنة الفعلية. فما ثبت فيه امر الجبلة. جبلة بكسرتين مع التشديد وهو الطبيعة والخلقة - [00:55:54](#)

كالقيام والقعود وغيرهما. فلا حكم له لا يعني لا ايجاب ولا تحريم ولا ندبة ولا كراهة. بل يبقى على الاباحة. يبقى على على الاباحة. لماذا؟ لانه صلى الله عليه وسلم - [00:56:12](#)

كغيره يحتاج الى القيام والقعود والنوم والأكل والشرب. كل ذي روح لابد وان يسعى في مثل هذه الاعمال. وهذه ليست من باب التكليف. يعني ليست من باب الخطاب بامر او نهي. لم يكلف - [00:56:30](#)

باتباع النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الامور. بل كلفوا باتباع امره ونهيه بما ثبت فيه امر الجبل كالقيام والقعود وغيرهما كالأكل والشرب والنوم فلا حكم له لكن على كلام المصنف نقول بالنظر الى ذاته - [00:56:48](#)

لا بالنظر الى صفتة لانهم من حيث الصفة قد يتعلق بحكم كذلك الاكل من حيث هو اكل. نقول هذا امر جبلي. لكن كونه مأمور بان يأكل باليمين منهاها ان يأكل بالشمال. نقول هذه صفة - [00:57:09](#)

تعلقت بامر جبلي في الاصل حينئذ يكون الحكم مقيد هنا فلا حكم له. يعني بالنظر الى ذات الامر الجبلي واما اذا تعلق به صفة النوم امر جبلي لكن وردت الصفة انه يذكر ربنا اذا ينام على طهارة ويوضع على جنبه الاليم الى اخره نقول هذه صفات - [00:57:25](#)

فقط بامر جبلي. اذا من حيث الذات نقول لا حكم له. ومن حيث ما تعلق به من صفة فهو ماذا؟ فهو ماذا فهو حكم له حكم وهو الندب وهو الندب. هذا قول وقال بعضهم انه يندب - [00:57:49](#)

الاقتداء والتأثي بالنبي صلى الله عليه وسلم حتى في الامور الجبليه حتى في الامور الجبليه وهذا عزاه للسرائيل ابو اسحاق الى اكثر المحدثين اكثرا اهل الحديث ان الامور الجبليه هذه يقتضي بها النبي صلى الله عليه وسلم لعموم قوله لقد كان لكم في رسول الله - [00:58:08](#)

في رسول الله يعني كل ما يصدر عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا قيل بفي الظرفية ثم جيء بالرسول والرسول الاصل فيه انه ذات. اذا في رسول الله اسوة حسنة. اسوة حسنة بمعنى تأسوا به - [00:58:32](#)

يا اسو به. فهذا يدل على ان الامر عام. فكل ما صدر عن النبي صلى الله عليه وسلم من امر جبلي او غيره فالاصل فيه فالاصل فيه التأسي. ولذلك جاء في الحديث ولكتبي - [00:58:49](#)

اصوم اه وافطر واقوم واركض اتزوج النساء. ثم قال فمن رغب عن سنتي الذي هو معنى سنتي النوم والقيام والأكل والصوت كل

هذه سماها ماذا؟ سماها سنة. فحين اذ اطلق على بعض الامور الجبلية - 00:59:03

انها سنتي وقال فمن رغب عن سنتي حينئذ يكون الاصل ماذا؟ يكون الاصل اقتداء به مطلقا. وقيل مباح وقيل ممتنع. قيل مباح على ما ذكره المصنف هنا فلا حكم له على انه مباح. وقيل ممتنع - 00:59:37

اذا الفعل الجبلي من افعال النبي صلى الله عليه وسلم اختلف الاصوليون فيها على ثلاثة اقوال. الاباحة قناع يمتنع الاقتداء به الثالث الندب وهو منسوب لاكثر اهل الحديث والادلة تدل على الثالث. وما ثبت خصوصه به - 00:59:56

كقيام الليل فلا شرك لغيره فيه يعني وما كان خاصا بالنبي صلى الله عليه وسلم فهذا مختص به لا يشاركه فيه غيره من امته. ولكن هذا بالاجماع انه لا يثبت الا بدليل. لابد من دليل يدل على انه - 01:00:19

خاص به صلى الله عليه وسلم. كالزيادة على النكاح كالوصال في اليومين في الصيام مثلا قيام الليل في وجوبه على القول بأنه غير منسوخ. نقول هذه كلها خاصة بالنبي صلى الله عليه وسلم. والزواج بلفظ الهبة دون مهر - 01:00:39

وامرأة مؤمنة وهبت نفسها للنبي ان اراد النبي ان يستنكحها خالصة خالصة لك من دون المؤمن. هذا دليل على انها خاص وحينئذ الحكم لامته عدم المشاركة لا يستوون لا يقلدون النبي لا يتأنسون به. فحينئذ تكون هذه مخصصة لقوله تعالى لقد كان لكم في رسول

الله اسوة حسنة - 01:00:57

هذه الاية نقول مخصوصة بالافعال او بالاحكام التي اختص به النبي صلى الله عليه وسلم دون غيره من سائر امته. والا اصل الاستواك مسئول اذا وما ثبت من الافعال خصوصيته للنبي صلى الله عليه وسلم دون غيره وهذا لا يكون الا بدليل كقيام الليل والوصال في الصوم - 01:01:23

ونكاح ما زاد على الاربعة والنكاح بلفظة بلفظ الهبة مع دون المهر فلا شركة لغيره من امته فيه في هذا الحكم الشرع الثابت للنبي صلى الله عليه وسلم. وليس منه على الاصح اذا خاطب النبي صلى الله عليه وسلم امته بامرها ثم فعل - 01:01:47

بعض الاصوليين وبعض الفقهاء اذا جاء لفظ العام يختص بالامة لفظ عام موجه للامة. ثم ثبت بدليل اخر ان النبي صلى الله عليه وسلم فعل خلافه. يقول ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم هذا خاص به - 01:02:08

وهذا خاص يتجه للامة. نقول هذا ليس ب صحيح. لا تستقبلوا القبلة ببول ولا غائط ولا تستدبروها هذا خطاب عام والاصل ان الخطاب العام للامة يشمل النبي صلى الله عليه وسلم. هذا اصل - 01:02:25

كل حكم شرع للامة فالنبي صلى الله عليه وسلم يشمله الا بدليل الا بثبات ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم كما في حديث ابن عمر قضى حاجته مستقبل الكعبة - 01:02:43

بمستقبل الشام مستدبر الكعبة. هل هذا يعتبر مخصوصا او لا هل نحمله على التخصيص او على الخصوصية هو هذا محل النزاع. نقول بعضهم كالشوكاني رحمه في نيل الاوطار. في كل صفحتين ثلاثة تجد هذه القاعدة. يقول - 01:02:56

هذا عام للامة وهذا خاص به. يقول هذه قاعدة فاسدة ليست ب صحيح. لأنها مخالفة لقوله تعالى لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة تأخذ اصل معك اصل التأسي ولا خصوصية الا بدليل - 01:03:16

الاصل التأسي. يعني ان تقتدي بالنبي صلى الله عليه وسلم فعلا وتركا. ايجابا وندا تحريما وكراهة. هذا هو الاصل والاصل الثاني اللي تستصحبه معك هذا يفيدك في دراسة الفقه. الاصل الثاني انه لا خصوصية الا بدليل. ان يرد نص ان هذا - 01:03:32

النبي صلى الله عليه وسلم كما قال تعالى خالصة لك من دون المؤمنين. ولذلك بعض يستدل بان الاصل للتأسي مع الاية السابقة بقوله جل وعلا فلما قضى زيد منها وطرا زوجناها - 01:03:52

لكي لا يكون عليك وعلى المؤمنين ها على المؤمنين والاصل نقول عليك لما ادل قال على المؤمنين لان الاصل ان المؤمنين يتأنسون بالنبي صلى الله عليه وسلم تدل على ان الاصل التأسي. فلما قضى زيد منها وطرا زوجناها. لكي لا يكون على المؤمنين حرجا - 01:04:08

لماذا لانك قدوتهم واسوتهم يفعلون كما تفعل. وهذا هو الاصل تضم هذه الاية مع الاية السابقة. فحينئذ نقول اذا ورد عام وورد ما

يخالفه من فعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول هذا تخصيص - [01:04:34](#)

لا خصوصية تخصيص لا خصوصية. ولذلك قال الجمهور على ان الحكم هنا خاص بي البناء دون دون الفضاء وهذا هو ارجح واضح ثبت خصوصه او خصوصيته به عليه الصلاة والسلام كقيام الليل فلا شرك لغيره فيه - [01:04:51](#)

النوع الثالث من افعال النبي صلى الله عليه وسلم ما فعله بيانا لمجمل يعني له ارتباط بالقرآن او بحديث اخر فيه اجمال ما فعله بيانا لمجمل قد يأتي اللفظ مجملا محتملا لامرین - [01:05:11](#)

في فعل النبي صلى الله عليه وسلم احد الاحتمالين. فنقول هذا بيان لمجمل وما فعله بيانا لمجمل والبيان اما ان يقع بالقول واما ان يقع بالفعل كما سيأتي في باب المجمل - [01:05:28](#)

اما بالقول كقوله صلى الله عليه وسلم صلوا كما رأيتموني اصلي. هكذا مثل المصنف كغيره من اصوليين ان هذا فيه بيان لكيفية الصلاة بالقول. لكن هل هذا يسلم واقيموا الصلاة. هذا مجمل فيه اجمال. الصلاة ما هي - [01:05:46](#)

لو لم يرد من السنة تبيين الصلاة لما استطعنا الامتنال واقيموا الصلاة اي الصلاة هذي؟ ماذذا نصنع؟ اذا لا بد من اقوال تفسر وافعال تفسر وشروط وتزويق الى اخره. جاءت السنة مبينة. هل صلوا كما رأيتموني اصلي مبين لقول اقيموا الصلاة - [01:06:08](#)

او حالة على مبين اذا قوله صلوا كما رأيتموني اصلي ليس فيه بيان وانما هو حالة على المبين. كما رأيتموني. اذا والرؤية هذا امر يدرك بالحس فحيثئذ حصل بيان قوله جل وعلا واقيموا الصلاة بفعله عليه الصلاة والسلام - [01:06:27](#)

والحالة حصلت بقوله صلوا كما رأيتموني اصلي. اذا التمثيل بقوله صلوا كما رأيتموني اصلي بأنه مبين لقوله تعالى واقيموا الصلاة نقول فيه نذر بل الصواب ان هذا ليس بمبين. وانما هو حالة على - [01:06:51](#)

على المبين وهو الفعل لانه بين الصلاة بقوله وبفعله. وهذا ليس منها. والاصح ان يقال قوله صلى الله عليه وسلم فيما سقط السماء العشر هذا بيان لمجمل قوله تعالى واتوا حقه يوم حصاده. واتوا حقه يوم حصاده. حقه ما هو - [01:07:11](#)

هذا فيه اجمال لكن قوله فيما سقط السماء العشر نقول هذا فيه نوع نوع بيان فحيثئذ بين النص حقه المجمل بقوله صلى الله عليه وسلم. اذا المثال الصحيح هو ما ذكرناه. او يحصل البيان بالفعل - [01:07:36](#)

قطع يد السارق من الكوع. قوله جل وعلا والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما يقول المصنف ايديهما فيه اجمال لماذا؟ لانه يحتمل هل هي من الكاف او من المرفق او من الكتف - [01:07:55](#)

يتحتمي الاولاد على ما يذكره يحتمل هل يحتمل او لا يحتمل على قول من يرى ان اليد في اللغة تطلق على اليد من الاصابع الى الكتف نقول هذا مجمل تقطع ايديهما اذا يحتمل - [01:08:13](#)

وجاء فعل النبي صلى الله عليه وسلم لكونه قطع يد السارق من المفصل من الكوع نقول هذا وقع بيان لمجمل بالفعل بيان لمجمل بالفعل. وال الصحيح ان الاية ليس فيها اجمال - [01:08:36](#)

لان الاصناف في اطلاق اليد في لغة العرب هي من الاصابع الاطراف الى الكوع الى الكوع ولذلك قال هناك وايديكم الى المرافق وايديكم الى المرافق وفي وفي التيمم قال فامسحوا بوجوهكم - [01:08:53](#)

وايديكم اطلق وايديكم يحمل على ماذذا على معناها اللغوي وهو الى المفصل لما اريد الزيادة على مدلولها اللغوي قال الى المرافق في اية الوضوء واضح الاستدلال نقول قوله جل وعلا والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما. كثير من اصوليين يمثلون لبيان المجمل - [01:09:16](#)

بفعل النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الاية نقول والصواب ان ان اليد في اللغة تطلق على الكف فقط على الكف بدليل اية بالرجوع الى كتب اللغة وبدليل اية الوضوء. لانه قال فاغسلوا وجوهكم وايديكم - [01:09:41](#)

الى المرافق جاء بالله للزيادة على الكاف ولما كان المراد في التيمم هو الظرف بالكاف فقط قال فامسحوا بوجوهكم وايديكم. مقال الى الكوع لو كانت اليد تطلق الى المرافق او الى الكتف لحسن ان يقال فامسحوا بوجوهكم وايديكم الى الكوع - [01:09:59](#)

كما قيده هناك الى الى المرافق. اذا نقول هذا التمثيل ليس بصواب بل الصحيح ان يمثل ان النبي صلى الله عليه وسلم بين بفعله

المناسك والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا. حجوا هذا مجمل جاءت السنة ببيان كما في حديث جابر بينت -

01:10:21

بفعل النبي صلى الله عليه وسلم سنة فعلية بينت المجمل الذي وقع فيه في الآية. اذا عرفنا ان من فعل النبي صلى الله عليه وسلم ما يقع لمجمل ما يقع بيانا لمجمل. قال فهو معتبر اتفاقا في حق غيره - 01:10:44

فهو الظمير يعود على ماذا؟ على فعل النبي صلى الله عليه وسلم اذا وقع بيانا لمجمل هذا هل يختص به النبي صلى الله عليه وسلم ام غيره يشركه فيه الثاني ام الاول؟ الثاني لانه قال فهو معتبر اي فعله صلى الله عليه وسلم الواقع بيانا لمجمل - 01:11:03

معتبر اتفاقا في حق غيره غيره من الامة. لانه تشريع داخل في عموم قوله وانزلنا اليه كالذكري لتبيان للناس لانه تشريع النبي مبلغ مبين ان عليك الا البلاغ وانزلنا اليك الذكر لتبيان للناس ما نزل اليهم. فحيثئذ اذا وقع لفظ مجمل في القرآن فيبينه بقوله او فعله عليه الصلاة والسلام حينئذ نقول - 01:11:23

يستوي هو في الحكم وامته معه. اذا لا يختص به. ليس كالامن الجبلي الذي لا حكم له. وليس كما هو من خصوصية النبي صلى الله عليه وسلم فيما ثبت خصوصيته بل يكون عاما بينه وبين امته. فحيثئذ ما وقع - 01:11:51

لامته من الخطاب فهو داخل فيه. ولا اشكال في هذا. وما كان خطابا له فامته تشركه فيه يعني اذا وجه الخطاب لامته فحيثئذ نقول النبي صلى الله عليه وسلم يشمله الحكم لانه واحد وفرد من الامة. كذلك اذا وجه الخطاب - 01:12:11

النبي صلى الله عليه وسلم ولو بالنداء امته في الحكم فهو عليه الصلاة والسلام. ولذلك جاء قوله تعالى يا ايها النبي اذا طلقت النساء يا ايها النبي واحد ثم قال اذا طلقت النساء لماذا عادني للجمع - 01:12:32

لان الخطاب النبي انت وامتك اذا طلقت النساء هذا على بابه او لا؟ على بابه. لان الامر للنبي امر لامته وجاء يا ايها النبي لما تحرم اذا قال قد فرط الله لكم - 01:12:50

لماذا لكم؟ لان الامر موجه للنبي صلى الله عليه وسلم وامته معه سواء. فحيثئذ كل خطاب للنبي عليه الصلاة والسلام ولم تثبت خصوصية فالامة مثله. وكل خطاب لامته فالنبي صلى الله عليه وسلم فرد منها. عليه الصلاة والسلام. اذا فهو بيان فهو معتبر - 01:13:09

اتفاقا بين العلماء في حق غيره من الامة في حق غيره من الامة. لكن ما كان المبين فيه واجبا فعل النبي صلى الله عليه وسلم يأخذ حكمه ما كان مستحبنا فعل النبي صلى الله عليه وسلم يأخذ حكمه. لانه يرد السؤال اذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يبين المجمل بقوله وفعله. ما حكم - 01:13:29

قول النفس هو الفعل. نقول ننظر الى المجمل ننظر الى المبين ان كان واجبا ففعل النبي صلى الله عليه وسلم قوله واجب. ان كان المبين مستحبنا ففعله صلى الله عليه وسلم مستحب. يأخذ حكم المبين وامسحوا برؤوسكم مسح كل الرأس. نقول ماذا؟ مسح كل - 01:13:51

الرأس من فعل النبي صلى الله عليه وسلم هذا واجب فامسحوا برؤوسكم. الآية فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق. الى قالوا هذا فيها اجمال. هل المرافق داخل اولى نقول غسل النبي صلى الله عليه وسلم المرافق اذا حصل بيان للمجمل فيأخذ حكمه - 01:14:12

وغسل اليدين واجب سيكون ادخال المرافق في الغسل واجب. واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى طاف عليه السلام وصلى ركعتين عند المقام. نقول سنة. لاما لان الاصل انه مبين للسنة فيأخذ حكمه. اذا قول النبي وفعله عليه الصلاة والسلام اذا وقع بيانا لمجمل اخذ حكمه - 01:14:32

كان المجمل واجبا فالفعل والقول واجب. ان كان مستحبنا فالفعل والقول مستحب. وما سوى ذلك فالتشريك فان علم حكمه وان لم يعلم قسمه لك قسمين. وما سوى ذلك ذلك المشار اليه الجبلي - 01:14:54

والخاص وما فعله بيانا. ترك واحدا فقط وهو ما احتمل الجبلي والتشريع. لاما القسمة رباعية جبلي قطعا كالاكل والشرب. محتمل

للبطل والتشريع. كجلسة الاستراحة ليست الاستراحة ما سميت في عهد السلف ليست الاستراحة. وإنما سماها الفقهاء. فلذلك بعضا

قال جلسة الاستراحة فمن الاستراحة فقال اذا ليست بتشريع - 01:15:14

معلومة الحكمة ليست من باب التعبد. جلسة الاستراحة محتملة ان تكون من باب التعبد ويحتمل انها من باب انه يستريح انه صل

ركعة فاراد ان يقوم فاستراح انه اريح له عن الصلاة - 01:15:38

ولذلك تقول عائشة حطمه الناس يعني لما كان فيه اخر الزمن فهذا محتمل ما حكمه اذا احتمل الجبلي والتشريع؟ نقول اذا قلنا في

الجبلي هناك انه ندب فلا اشكال استوى الحكم - 01:15:57

اذا ذكرنا هناك في الجبلي لما ثبت فيه امر الجبلي انه نسب الى اكتر الحديث انه مندوب اذا لا اشكال ستكون جلسة الاستراحة سنة

وتكون الحج على الدابة سنة ويكون النزول في المحصل سنة. لماذا؟ لانه هذا مما احتمل - 01:16:14

عاد تجريب اللية والتشريع. فحينئذ يستوي الحكم فيهما فيكون ندب. فيكون فيكون ندما. كذلك ليس العممة والنعنة هل هما وصفان

للحكم التكليفي عم وصفاني للحكم الوضعي ايضا فيه خلاف خلاف. المصنفون جرى على انهما وصفان للحكم الوضعي - 01:16:38

ووجهه ان الشرع هل دعا الناس اليها من ليس العممة فقام على المنبر ودعا الناس الى هذا نقول لا. فيبقى انه من السنن العادية يعني

يتعذر بالنبي صلى الله عليه وسلم وصاحبها مثاب - 01:17:02

لماذا؟ لان الاصل التأسي ثم لتبقي مسألة دعوة الناس الى مثل هذه الامور. نقول الاصل ان ما دعا اليه النبي صلى الله عليه وسلم

يدعى اليه وما لم يدعوا اليه النبي صلى الله عليه وسلم فحينئذ نقول نتأسي لانه فعل. نفعل كما فعل لاجد انه فعل - 01:17:18

ثم تبقى انه ترك الدعوة الى مثل هذه الامور فيبقى الاصل التشريع ثم بعد ذلك نقول هل المصلحة تقتضي الدعوة او لا؟ الى اخره

فالمسألة محتملة. اذا نقول ما كان محتملا للجبلي والتشريع الاصل انه الندب. لماذا؟ لانه محمول على القول السابق في - 01:17:38

الجبلي. اما جلسة الاستراحة فهي ثابتة بالنص ليست محتملة. الصواب انها ثابتة بالنص. ولذلك جاء في حديث مالك ابن الحویل

صلوا كما رأيتمني اصلی و هو راوی كما في مسلم هو راوی جلسته الاستراحة التي يقال عنها جلسة الاستراحة. اذا هي مأموم بـ -

01:17:58

في قوله صلى الله عليه وسلم صلوا هذا امر والامر يقتضي الوجوب هذا الاصل لكن لكونها تركت في بعض الموارد لم تنقل حينئذ

نقول الاصل سننية اذا ثابتة بالنص وبالفعل. وما سوى ذلك اي الجبلي والخاص به عليه الصلاة والسلام وما فعله بيانا فالتشريک يعني

فحكمه - 01:18:17

التشريک بينه وبين امته. ثم قسم لك هذا قسمين. اما ان يعلم حكمه او لا. اما ان يعلم حكمه او لا يعني يفعله عليه الصلاة والسلام.

وينقل انه فعله على جهة الوجوب - 01:18:37

او ينقل انه فعله على جهاد الاستحباب او انه فعله ولم ينقل حكمه اذا قسم لك ما سوى الجبلي والخاص وما وقع بيان الى قسمين.

فان علم حكمه من افعاله صلى الله عليه وسلم من - 01:18:54

وجوبي والاباحة وغيرهما بدليل القرآن مثلا او بدليل سنة اخرى او بفهم الصحابة رضي الله تعالى عنهم فكذا فكذلك يعني فان امته

مثله في الحكم ما كان واجبا عليه الصلاة والسلام فهو واجب على امته. وما كان مستحبها فهو مستحب في حق امته اتفاقا -

01:19:12

قال اتفاقا لقوله جل وعلا وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا هذا ما فعله ولم يكن جبليا ولا خاصا ولا بيانا. وعلم حكمه

انه واجب اما بدليل اخر واما - 01:19:38

بفهم الصحابة فنقول هذا داخل في عموم قوله جل وعلا وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا. وان لم يعلم هذا ما يعبر

عنه بالفعل للمجرد عند الاصوليين يعبر عنه بالفعل المجرب. يعني فعل ولم يعلم حكمه. فيه روایتان عن الامام احمد رحمه الله -

01:19:55

ففيه روایتان عن الامام احمد رحمه الله. احداهما ان حكمه الوجوب. كقول ابي حنيفة وبعض الشافعية ونسب الى مالك رحمه الله ان

حكمه الوجوب علينا وعليه لماذا؟ لقوله تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه - 01:20:18

وهذا امر والامر يقتضي الوجوب. حينئذ ما لم يعلم حكمه فهو واجب. في حقه وفي حقنا لكن هنا في مثل هذا نقول الاصح التفصيل ما توقف عليه البلاغ في حقه عن الصلاة فهو واجب - 01:20:42

والا فتدبر واما في حقنا فالاصح انه مندوب لما سيدركه اذا ان حكمه الوجوب علينا وعليه. هذه الرواية الاولى عن الامام احمد. وهي المرجحة في المذهب عند اكثرا اصحابه. الوجوب احتياطا - 01:21:00

والاخري الندب لثبت رجحان الفعل دون المنع من الترك. لان الوجوب والندب اشتركا في مطلق الطلب اذا هذا مشترك. اذا الطلب ارجح من الترك والواجب يمنع الترك والمندوب يجيز الترك - 01:21:18

فحينئذ ايهما ادنى وايهما اعلى؟ الندب ادنى من الواجب ولا شك لماذا؟ لان الواجب والندب كل منهما مطلوب الفعل. الا ان الندب يمنع الندم لا يمنع الترك والواجب يمنع الترك. وما لا يمنع - 01:21:41

اخف مما يمنع وما لا يمنع ادنى مما يمنع. فحينئذ قال هنا لثبت رجحان الفعل لكونه ندبا دون المنع من الترك. دون المنع من الترك الذي هو لازم للواجب. لان الذي يمنع من الترك هو الواجب. ما يثاب على فعله - 01:22:03

على تركه اذا منع من الترك وما لم يمنع من الترك هذا حمل الفعل المجرد عليه احوط. لماذا؟ لانه ادنى. ثبتت شرعية فعل النبي صلى الله عليه وسلم وادنى مراتب التشريع من جهة طلب ايجاد الفعل هو الندب. فحينئذ يكون اليقين ولا يحمل على الاعلى وهو الواجب - 01:22:24

بدليل وهذا ارجح اما في حقه عليه الصلاة والسلام فيكون واجبا اذا توقف عليه البلاغ يا ايها النبي او يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته اذا توقف البلاغ على فعل او على - 01:22:47

قول واجب في حق النبي صلى الله عليه وسلم. ويكون في حق امته ندبا. هذا اذا لم يعلم حكمه نقا عنه والاخري الندم لثبت رجحان الفعل دون المنع من الترك الذي هو لازم للواجب. اي ان الفعل ارجح من التركيب. لان فعله - 01:23:05

عليه الصلاة والسلام يدل على مشروعيته. واقل احوال المشروع الندب. اما واجب واما ندب اقل القربي الندب. وقيل الاباحة حملا على اقل الاحوال. ولذلك سبق ان بعضهم يقول الجائز هذا يطلق على الواجب والندب - 01:23:25

اباحة وهي والجواز قد تزادفها في مطلق الاذن. قلنا يشمل ماذا؟ يشمل الواجب والندب والاباحة. ادنى المراتب الثلاث هو الاباحة. فحينئذ اذا اشتبه علينا حكم الفعل نقول الاذن لانه اليقين. ولا يعذر للاباحة الا بثبات. فقالوا الاباحة لكن هذا ضعيف - 01:23:45

هذا القول ضعيف. وتوقف المعتزلة معتزلة توقفوا للتعارض. قالوا يحتمل انه واجب ويحتمل انه مندوب. فحينئذ توقفوا تزن الالتفافات اليهم وحجب احوط. الوجوب احوط. يعني مطلقا. لكن هذا ليس بصواب. الاصح التفصيل. الاصح التفصيل انه في حق - 01:24:06

الامامة سنة وفي حقه عليه الصلاة والسلام ان توقف عليه البلاغ فحينئذ فهو واجب. لكن تصور المسألة على وجهها الصحيح المراد فعل لم ينقل حكمه عن النبي صلى الله عليه وسلم فعل فعلا ما - 01:24:29

وليس عليه دليل من قول او غيره مما يؤيد نديبيته او وجوبه. يعني صورة المسألة في فعل لم يقترن بما يدل على الندب وفي فعل لم يقترن به ما يدل على الوجوب. نقل اليها فعل فعله النبي صلى الله عليه وسلم. ما حكمه؟ نقول لم ينقل حكمه. اذا نقول الاصل ماذا؟ الاصل - 01:24:45

انه مندوب. لان الاصل التشريع والابالص التأسي ثم قال واما تقريره عليه الصلاة والسلام هو النوع الثالث السنة التقريرية وهو ترك الانكار على فعل فاعل او قوله يعني قيل بحضرته قوله قول فلم ينكر ترك الانكار - 01:25:07

او فعل بحضرته فعل وترك الانكار كذلك لو بلغه في زمانه حصل شيء ما فبلغه نقول هذا تقرير اما بالسکوت واما بالحديث واما تقريره وهو ترك الانكار لم ينكر عليه. على فعل فاعل او على قوله - 01:25:29

فان علم علة ذلك كالذمي على فطره رمضان فلا حكم له. اما التقرير فنقول هذا عند اكثرا اهل العلم انه حجة يعني يحتمد به هل يحتمد بتقرير النبي صلى الله عليه وسلم على اثبات سنة؟ يقول نعم. والصواب نعم. بل حكى ابن حجر رحمه الله اجماع على ذلك. لماذا؟ لانه

السلام لا يسكت عن منكر يفعل بحضورته لانه معصوم لانه اذا سكت مع انه مشارك له يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر فاذا سكت عن منكر معناه انه مشارك وهذا معصوم عنه عليه الصلاة والسلام. فحينئذ يمتنع ان يكون يمتنع ان يسكت عليه ان يسكت -

01:26:11

عليه عليه الصلاة والسلام وهو معصوم عن ذلك. ترك الانكار على فعل فاعل وقد ذكرنا مثالين للفعل والقول. فان علم علة ذلك يعني لو نقل وترك الانكار لكن نقل علة سبب -

01:26:33

قال كالذمي يعني فله عذر خاص ذمي شرب الخمر ترك الصيام في نهار رمضان ولم ينكر عليه النبي صلى الله عليه وسلم. نقول جائز له لانه لا لا يسكت على منكر قل لا. هذا له عذر خاص -

01:26:48

والعذر هذا اخرج كونه مقرأ عليه من جهة الشرع الذمي فله عذر خاص على فطره رمضان فافطر في رمضان فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم. هل نقول سنة تقريرية -

01:27:05

لا نقول سنته وهذا واضح فلا حكم له يعني لا يدل على الجواز والا دل على الجواز يعني والا نعلم على تركه الانكار علة او سبب خاص كان ذلك -

01:27:22

دليل على الجواز. اذا كانه يقول ترك الانكار من النبي صلى الله عليه وسلم له حالان اما ان يترك الانكار بعد عذر خاص يتعلق بفعل الفاعل. فحينئذ لا يدل على الجواز. واما الا نعلم ذلك -

01:27:38

حينئذ يدل على على الجواز لعموم قوله جل وعلا يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ونقف على هذا وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين -

01:27:55